

الجَمْهُورِيَّةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّورِيَّةُ
مَصْرُفُ سُورِيَّةِ الْمَركَزِيِّ

قرار رقم (٧١٥ / ١)

لجنة إدارة مصرف سوريا المركزي ،
بناء على أحكام القانون رقم / ٢٣ / تاريخ ٢٠٠٢/٣/١٧ وتعديلاته ،
وعلى أحكام قرار رئاسة مجلس الوزراء رقم ٢٤٤٨ تاريخ ٢٠١٣/٩/٥ ،
وعلى قرار مجلس النقد والتسليف رقم ١٠٠٦ / م.ن/ ب ، تاريخ ٢٠١٣/٨/٧ ،
وعلى كتاب مفوضية الحكومة لدى المصارف رقم ١٦٦/٢٥٢٩ تاريخ ٢٠١٤/٥/٢٢ المتضمن طلب
الموافقة على تمديد مهلة تقديم البيانات الدورية ،
وعلى مذاكرتها في جلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٨ ،
تقرر ما يلي :

مادة (١) - الموافقة على تمديد مهلة تقديم البيانات المالية المرحلية المعدة لأغراض النشر ونماذج قرار مجلس
النقد والتسليف رقم (٥٩٧/م.ن/ب) وتعديلاته للمصارف الخاصة في الجمهورية العربية السورية
والعادنة للربع الأول من عام ٢٠١٤ والمحدة بـ نهاية شهر نيسان لعام ٢٠١٤ وذلك لغاية
٢٠١٤/٦/٢٢ على أن تقوم المصارف بالالتزام بتزويد مفوضية الحكومة لدى المصارف بالبيانات
الأولية حتى تاريخ ٢٠١٤/٥/٣١ .

مادة (٢) - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذـه.

دمشق في ٢٨ / ٥ / ٢٠١٤

أمين السر العام
ليلي طنوس

رئيس لجنة الإدارة
حاكم مصرف سوريا المركزي

الدكتور أديب ميالة

صبا

صورة عدد () إلى :